

الاغتصاب والسادية والمازوخية من أساليب الشذوذ الجنسي (دراسة فقهية معاصرة)

د. احمد سبتي احمد

جامعة تكريت- كلية التربية للعلوم الإنسانية- قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

الملخص

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا وشفيعنا محمدا عبده ورسوله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وعلى كل من اهتدى بهديه وسار على نهجه إلى يوم الدين.

أساليب الشذوذ الجنسي كثيرة، منها: الزنا والاغتصاب، والجنسية المثلية، واللواط، والسحاق، والتحول الجنسي، والنيكروفيليا، ونكاح المحارم، وجماع الاطفال، والتلصص الجنسي، والاستعرائية، والخيانة الزوجية، وغيرها.

وقد اشتمل البحث على :

مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث تناولت في **المبحث الاول**: الاغتصاب، مفهومه وحكمه و**المبحث الثاني**: السادية، تاريخها وتعريفها وحكمها و**المبحث الثالث**: المازوخية، تاريخها وتعريفها وحكمها ، ثم خاتمة.

والشذوذ الجنسي مصطلح معاصر، لم يستخدم بشكل واسع الا في أواخر القرن التاسع عشر، ويرتبط ذكره بالعلاقة الجنسية بين شريكين من نفس الجنس بعلاقة بينهما ولمدة معينة من الزمن. الاغتصاب سلوك شاذ وفعل محرم شرعا، ولا فرق في حرمة الزنا إن وقعت بالرضا أو الاكراه، وهو الاكراه على الزنا، وسواء كان الطرف الآخر امرأة أو طفلا ذكرا كان أو أنثى، أو مراهقاً. السادية ممارسة الجماع مع الطرف الآخر بوحشية وقسوة وعنف، والتلذذ بايقاع الألم بالشريك الآخر، سواء كان هذا الألم حسيا أو معنويا.

المازوخية وتسمى كذلك الماسوشية أو المازوكية، وتعني التلذذ بتلقي العذاب والالم من الطرف الآخر، وهي عبارة عن تصرفات تتصف بالشيق والغلظة، والشذوذ الجنسي.

SUMMARY

Praise be to Allah, and I bear witness that there is no god but Allah alone with no partner, and I bear witness that our Lord and Hafeena Muhammad is His slave and His Messenger, and his family and companions and followers, and on each of the guided gift and walked on his approach to the Day of Judgment.

Homosexuality methods are many, including: adultery, rape, homosexuality, homosexuality, and lesbianism, sexual transformation, and Alnkrofelia, incest, and sexual intercourse children, sexual stalking, and Alastaraiah, marital infidelity, and others.

Search on the front of the boot has included three sections: the first dealt with the topic: rape, his concept and his rule, and in the second section: sadism, its history and its definition and its verdict. In the third section: Almazhukip, its history and its definition and its rule, then the finale and extract research.

And homosexuality contemporary term, not widely used until the late nineteenth century, and associated mentioning sexual relationship between partners of the same sex relationship between them for a certain period of time.

Rape abnormal behavior and act forbidden in Islam, there is no difference in the sanctity of adultery that occurred complacent or coercion, which is enforced adultery, and whether the other party is a woman or a child, male or female, or a teenager.

Sadistic sexual intercourse with the other party brutality and cruelty and violence, and savoring the pace of pain the other partner, whether this pain physically or morally.

Almazhukip and also called masochism or Almazukih, it means savoring the agony and pain to receive from the other party, which is about the actions and characterized Balhbak Alglmh, and homosexuality.

الحمد لله ذي الفضل والآلاء، رفع منارة العلم وأعلى شأن العلماء، وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له سبحانه، أمر بتربية النشء والأجيال، وحثّ على إكسابهم القيم والأخلاق وصالح الأعمال، كما وأشهد أن سيدنا وشفيعنا محمدا عبده ورسوله، بعثه الله تعالى معلما، ولمكارم الأخلاق مُتمّما، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وعلى كل من اهتدى بهديه وسار على نهجه إلى يوم الدين.

ويعد:

فمن يتتبع واقع عالمنا الحاضر، وما يشهده من تغييرات طارئة للعديد من المفاهيم وقلب لكثير من الثوابت، وبالأخص فيما يتعلّق بنظام المجتمع وكيان الأسرة، يجد أنه لا بدّ من الكشف عن هذه الملبسات المتعلقة بالشذوذ الجنسي، والتي كانت تُعدّ سابقاً خطوطا حمراء، وأصبحت الآن من البديهيات، بل وأكثر من ذلك، فنجدها أصبحت علامةً للتمدن والتطور.

وأساليب الشذوذ الجنسي كثيرة، منها: الزنا والاغتصاب، والجنسية المثلية، واللواط، والسحاق، والتحول الجنسي، والنيكروفيليا^(١)، ونكاح المحارم، وجماع الاطفال، والتلصص الجنسي، والاستعرائية، والخيانة الزوجية، وغيرها، وقد اخترت من بينهن الاغتصاب والسادية والمازوخية، كونهن يشتركن بعامل مشترك وهو القسوة والعنف وايداء الطرف الآخر، عند ممارسة الجماع.

والشريعة الاسلامية هي الحل الوحيد لكل مشاكل البشر، فقد عالجت كل قضايا المجتمع، ووصلت في العلاج الى بيان وتوضيح أدق التفاصيل في حياة الفرد المسلم في تعامله مع زوجه وتصحيح كل السلوكيات، فما أعظم هذا الدين، الذي يسمو بالإنسان الى أعلى مستويات الانسانية والنتزه عن سلوكيات شاذة تحطّ من قدر الانسان وقيّمته.

١ - جماع الأموات (نيكروفيليا) هو انجذاب جنسي إلى الجثث، ويصنف على أنه أحد أنواع الانتكاس النوعي بحسب الدليل التشخيصي والإحصائي للاضطرابات النفسية.

ومن خلال تتبع تعاليم الشريعة الاسلامية الغراء، نجدها أنها أشارت ومن خلال القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة المطهرة، الى ضرورة السمو بالعلاقة الزوجية وعدتها رابطاً روحياً سامياً فضلاً عن رابطها الجسدي، فقد جاءت شريعتنا الاسلامية الغراء؛ لحفظ الضروريات الخمس: الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل، فكانت الرابطة الزوجية هي النواة لتكوين مجتمع سليم ومنزه عن الرذائل، وإيجاد جيل يتمتع بعقل سليم واخلاق عالية وصفات حميدة.

والانسان مخلوق على الفطرة، ولديه الكثير من الرغبات الجنسية التي يحاول اشباعها، والشريعة لم تمنع الانسان المسلم من حق اشباع رغبته الجنسية، ولكن ضمن حدود وأطر أقرتها الشريعة والتي تتماشى مع طبيعة خلق الانسان من ناحية قدرته الجنسية، والارتقاء به عن النزعات والرغبات الجنسية والتي لا تليق به، وهي أقرب الى رغبات الحيوانات الجنسية.

والموضوع قيد البحث يتعلق بالشذوذ الجنسي في العلاقة الزوجية، ومحاولة الشريعة الاسلامية في بيان أنجع الطرق، لتفادي المسلم من الوقوع في هكذا أساليب شاذة أو طريقة التخلص منها. كما أن البحث تتناوله العديد من العلوم إذا ما أردنا التوسع في بيان تفاصيله، فله علاقة بالعلوم النفسية، والعلوم الطبية، والتربوية، وكذلك العلوم الاجتماعية، وغيرها من العلوم.

ومما دفعني للكتابة في الموضوع قيد البحث، أن له صلة مباشرة ووثيقة لا تتفك بين حال الناس وممارساتهم الجنسية، وقلّ من لا يخلو عن ممارسة العلاقة الزوجية، والناس في حاجة لمعرفة الممارسات التي تُعد انحرافاً جنسياً إذا ما مارسها الشخص المسلم، ومعرفة حكمها الفقهي، كما أنه يجب أن يكون للشريعة دور مهم وفعال في بيان احكام وعلاج هكذا ممارسات جنسية شاذة وعدم تركها لبقية المتخصصين، وقد يفسرونها على حسب نظرياتهم ومزاجهم، مما يؤثر سلباً على شبابنا المسلم.

وقد اشتمل البحث على مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث: تناولت في المبحث الاول: الاغتصاب، مفهومه وحكمه، وفي المبحث الثاني: السادية، تاريخها وتعريفها وحكمها. وفي المبحث الثالث: المازوخية، تاريخها وتعريفها وحكمها، ثم الخاتمة.

تمهيد

قبل البدء في بيان معنى الاغتصاب والسادية والمازوخية واحكامها، نبين المراد من الشذوذ الجنسي، وأشكال الانحرافات الجنسية، فالعالم قديما وحديثا حافلا بسجل واسع لهكذا حوادث، فنجد أن كتب التاريخ والادب، مليئة بقصص شخصيات غريبة وغير مألوفة، وقد إمتلأت حياتهم بالقسوة والعنف، فمنهم الساديين والماسوشيين، ومن هؤلاء المجرم الكبير جاك الباقر (Jack l'eventreur) وقد كان يعتدي على بائعات الهوى في لندن، ومثله المجرم بيتر سوطشاف (Peter Sutchiffe) (١). وأول من ذكر مصطلحي السادية والماسوشية، ريشارد فون كرافت-إيبينج (Richard Von Krafft-Ebing) (٢).

الشذوذ الجنسي

الشذوذ لغة: (شذّ يشذ ويشذ شذّا وشذوذا)، إذا تفرق. (وشذّ عني الشّيء إذا نسيتَه) (٣). قال الفيروز آبادي: (وأشذ جاء بقول شاذ والشّيء: نحاه وأقصاه) (٤). وأبعده (٥). والشاذ: (المنفرد أو الخارج عن الجماعة، وما خاف القاعدة أو القياس ومن الناس خلاف السوي) (٦).

١ - <http://www.shakwmakw.com/vb/showthread.php?t=٣٠٨٨٠٩&s=١>

٢ - طبيب الماني وعالم جنس، والمولود عام ١٨٠٤م بمانهايم والمتوفي عام ١٩٠٢م بغراز، وهو أستاذ الطب العقلي في مدينة ستراسبورغ (فرنسا) عام ١٨٧٢م، وله مؤلف "كتاب في الطب العقلي" و" علم النفس المرضي للجنس" <http://www.shakwmakw.com/vb/showthread.php?t=٣٠٨٨٠٩>

٣ - ابن دريد الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن، **جمهرة اللغة**، تعليق: إبراهيم شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م. ١/١٠٤، الجوهرى، إسماعيل بن حماد الجوهرى (ت٣٩٣هـ). الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية. بيروت: دار العلم للملايين. الطبعة: الرابعة، ١٩٩٠، ١٩١/٢، ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون. دار الفكر، ١٩٧٩م. ١/٦٠٩، الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب. **القاموس المحيط**. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي. مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥م. ص ٤٢٧.

٤ - الفيروز آبادي. **القاموس المحيط**. ص ٤٢٧.

٥ - ابن سيده. **المحکم والمحيط الاعظم**. تحقيق: عبد الحميد هندواي. بيروت: دار الكتب العلمية. ٢٠٠٠م، ٧/٦١٠.

٦ - مجمع اللغة العربية: **المعجم الوسيط**، تحقيق: مجمع اللغة العربية . إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار. دار الدعوة. ١/٤٧٦.

مما سبق من تعريفات يتبين أن كلمة الشذوذ لها معانٍ عدّة منها: المفارقة، والنسيان، والانفراد، والندرة، والنفور، والتتحي والاقصاء، والإبعاد.

الشذوذ اصطلاحاً: اختلفت تعريفات مصطلح الشذوذ، وذلك حسب الاختصاص، فتعريف أهل الفقه وأصوله يختلف عن تعريف أهل الحديث، وكما يأتي:

عرف الفقهاء والاصوليين مصطلح الشذوذ بأنه: (ما يكون مخالفاً للقياس من غير نظر إلى قلة وجوده وكثرته)^(١).

وعلق ابن حزم متحدثاً عن اختلاف أهل العلم في حدّ الشذوذ: (واختلف الناس في ذلك المعنى، فقالت طائفة: الشذوذ هو مفارقة الواحد من العلماء سائرهم).

وقد حزم ابن حزم ببطلان الشذوذ بقوله: (الشذوذ هو أن يُجمع العلماء على أمر ما، ثم يخرج رجل منهم عن ذلك القول الذي جامعهم عليه) وقال ابن حزم: (هذا قول أبي سليمان وجمهور أصحابنا).^(٢)

أما التعريف الذي ذهب إليه ابن حزم في ضبط الشذوذ، إذ قال: (إن حدّ الشذوذ هو مخالفة الحق، فكل من خالف الصواب في مسألة ما فهو شاذ)^(٣)، وجاء أيضاً: (الشاذ في اصطلاح الحنفية والمالكية، هو ما كان مقابلاً للمشهور أو الراجح أو الصحيح، أي أنه الرأي المرجوح أو الضعيف أو الغريب)^(٤).

أما أهل الحديث فقالوا: (الشاذ هو الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات، وليس له أصل متابع لذلك الثقة)^(٥).

١ - الجرجاني، علي بن محمد: كتاب التعريفات، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م، ص ١٢٤.

٢ - ابن حزم، علي بن أحمد: الاحكام في أصول الأحكام، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، ١٩٨٥م، ٨٣/٥، وما بعدها.

٣ - ابن حزم. الاحكام في أصول الأحكام. ٨٣/٥، وما بعدها.

٤ - الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية، الطبعة الاولى، ١٩٩٢م، ٣٥٧/٢٥.

٥ - الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. معرفة علوم الحديث، تحقيق: معظم حسين، بيروت: دار الكتب العلمية، مصورة عن الطبعة الهندية. ١٩٩٧م، ص ١١٩.

في حين يرى علماء النفس أن للشذوذ معنيين، معنى عام، ومعنى خاص: فالمعنى العام: (من المدلول اللغوي لكلمة شذوذ يتضمن الانحراف عن المعايير الاجتماعية أو الخلقية أو العقلية المثلى، ويكون فهمنا للشخص العادي على حسب تلك النظرة الوصفية، أو الكيفية، أنه يجب أن يكون مثاليا في أعماله وتصرفاته)^(١).

أما المعنى الخاص: (إن الشذوذ من ناحية المعنى السيكولوجي الخاص، عبارة عن اصطلاح يطلق فقط على الانحراف عن المتوسط)^(٢)، و(يطلق على السلوك أنه منحرف أو شاذ إذا خرج عن المؤلف ويعبر ذلك عن الاضطراب النفسي في الشخصية)^(٣).

الجنس لغة: (الجنس: الضرب من الشيء وهو أعم من النوع).^(٤) وقال الفراهيدي: (الجنس: كل ضرب من الشيء ومن الناس والطير ومن حدود النحو والعروض والأشياء جملة، والجميع أجناس، وزاد ابن دريد: الجنس)^(٥).

مما تقدم نجد أن معنى الجنس يحد لنا أنواع معينة من الجماعات الانسانية، ويسمى في اللغة الانجليزية **Genus**، وفي الفرنسية **Gent** فيقال: الجنس السامي أو الجنس الحامي، أو الجنس الآري أو السكسوني وهكذا.

١ - الدباغ، فخري: أصول الطب النفساني، بيروت: دار الطليعة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣م، ص ٤٨.

٢ - المصدر نفسه ص ٥١.

٣ - عويضة، كامل محمد محمد: الصحة في منظور علم النفس، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، ١٩٩٦م، ص ١٠٢.

٤ - الجوهري، تاج اللغة وصحاح العربية، ٧٥/٣. الفيروز آبادي، القاموس المحيط. ص ٦٩١.

٥ - الفراهيدي، الخليل بن أحمد. كتاب العين، تحقيق: هنداوي عبد الحميد، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، ٢٠٠٣م، ٢٠٠٣م، ٢٦٧/١، الفيومي، احمد بن محمد، المصباح المنير، ص ١١١، الازهري: محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: أحمد عبد الرحمن، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، ٢٠٠٥م، ٢١٩/٨، ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري. لسان العرب. بيروت: دار صادر. الطبعة الأولى، ٢١٥/٣، ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ٢٤٩/١، ابن سيده، علي بن اسماعيل: المخصص، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٦٥/٣.

الجنس اصطلاحاً: للجنس تعريفات متعددة بحسب مفهوم العلوم المختلفة له، فنجد أن الجرجاني قال فيه: (الجنس اسم دال على كثيرين مختلفين بأنواع)^(١).

(الجنس النوع وهو أعم من نوع، فجنس الحيوان يشمل جسم الانسان والعجاوات فإن أردت الانسان قلت نوع الانسان)^(٢).

بينما تعددت تعريفات الفقهاء للجنس، لكن لها نفس المعنى والدلالة لتعريفات المناطق السابقة، ومن هذه التعريفات (الجنس هو ما يدخل تحته أنواع متغايرة)^(٣)، وعرفه ابن قدامة: (الجنس هو الشامل لأشياء مختلفة بأنواعها)^(٤).

الشذوذ الجنسي اصطلاحاً: مصطلح " الشذوذ الجنسي " لم يكن معروفاً بهذه التسمية في معاجم اللغة العربية، وهو عبارة عن ترجمة حرفية لمصطلحي " **Homosexuality** " باللغة الانجليزية، و " **Homosexualite** " باللغة الفرنسية. فكلمة " **Homosexualite** " مُستمدة من الأصل اللاتيني " **Homo** " أي: مثل، أي: أنه شذوذ، لكن التعبير لم يستخدم على نطاق واسع إلا في أواخر القرن التاسع عشر وقصد به الرجال أو النساء الذين أو اللاتي يُفضلون ممارسة الجنس مع شريك من نفس الجنس على مدى مدة معقولة من الزمن، فأستخدم هذا المصطلح في اللغة الفرنسية منذ ١٨٩١م^(٥).

١ - الجرجاني، علي بن محمد: كتاب التعريفات. بيروت: دار الكتب العلمية. ١٩٩٥م. ص ٧٥.

٢ - وجدي: محمد فريد. دائرة معارف القرن العشرين. بيروت: دار المعرفة، الطبعة الثالثة، ١٩٧١م. ٧٨/٣.

٣ - ابن الهمام، كمال الدين محمد عبد الواحد. تكملة شرح فتح القدير. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م، ٣٠/٨. الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، تحقيق: عناية، محمد عزو، الطبعة الاولى، ٢٠٠٠م. ٢٥٤/٥.

٤ - ابن قدامة، شمس الدين عبد الرحمن بن محمد. الشرح الكبير على متن المقنع، بيروت: دار الكتب العلمية. ١٣٧/٤، الزركشي، شمس الدين محمد بن عبد الله. شرح الزركشي على مختصر الخرق، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، ٢٠٠٢م. ٢٢/٢.

٥ - <https://ar.wikipedia.org/wiki>

وجاء أيضاً بأنه: اشتها لشخص له نفس جنسه^(١). ولقد أُستخدم هذا المصطلح في اللغة الألمانية منذ حوالي سنة ١٨٦٩ للميلاد، وفي الانجليزية ١٨٩١ للميلاد. ومصطلح شاذ جنسي يُستعمل في الغالب للجانب النسائي على الرجالي، إذ أنه يُستخدم عموماً كلمة "Lesbienne" سحاوية للمرأة الشاذة. وأغلبية الخبراء والمختصين متفقون مع كينسي على أن الشذوذ الجنسي ليست مسألة نعم أو لا: فالتصرف الجنسي يُقاس على سلسلة متصلة. وخصَّ هذا المصطلح بالاستعمال من طرف الاطباء النفسانيين، وعرفوه بعدة تعريفات منها: تعريف لورانس. ج. هايتر: (الشذوذ هو اندفاع شخص ما، في سنوات البلوغ، بسبب جاذبية جنسية تفضيلية إلى أعضاء من نفس جنسه)، وعُرفَ بأنه: (انحراف في صحة المزاج، وشذوذ في الطبيعة الانسانية، فالانحراف الذي يتميز بتصريف الغريزة الجنسية بين الذكور يسمى لواطاً والانحراف الذي يتميز بتصريفها بين الاناث يُدعى سحاقاً)^(٢).

المبحث الاول

الاغتصاب " Rape "

الاغتصاب هو الاتصال المحرم بين الرجل والمرأة، دون رضاها الكامل، أو رغما عنها، ولا فرق في ذلك عند ممارسة جريمة الزنا، سواء وقع بالرضا أو الإكراه. ولا فرق بين الوطء في الدبر أو وطء القبل في الفقه الاسلامي، ففي كلا الامرين يجب الحدّ، وسواء كان المفعول به ذكرا أو أنثى. وكل علاقة بين الرجل والمرأة تُعد حراما، ما دام لا يربط بينهما رابط شرعي، ولا عبرة لرضاهما بهذه العلاقة أو لا.

وقد اشتمل المبحث على مطلبين:

تناولت في المطلب الأول مفهوم الاغتصاب، (تعريفه لغة واصطلاحا).

وفي المطلب الثاني: حكم الاغتصاب.

المطلب الاول

تعريف الاغتصاب لغة واصطلاحاً

الاغتصاب لغة:

(غصبت الشيء أغصبه غصبا واغتصبته أخذته ظلما وغصبته على الشيء قهرته)^(١).

و(الغصب أخذ الشيء ظلما وبابه ضرب تقول: غصبه منه وغصبه عليه، والاغتصاب مثله،

والشيء غصب ومغصوب)^(٢).

١ - الفراهيدي، خليل بن أحمد. العين، ٣/٢٨١، [مادة غضب]، ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي. المخصص، بيروت: دار إحياء التراث العربي. ١٩٩٦م، الطبعة الأولى ٣/٧٨، ابن دريد: جمهرة اللغة. ٣٦٩/١.

٢ - الجوهري. تاج اللغة وصحاح العربية، ١/٢٩٢، [مادة: غضب]، الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر. مختار الصحاح، بيروت: مكتبة لبنان. ١٩٩٥م. ص ٢٠٢، [مادة: غصب]، ابن منظور، لسان العرب. ١١/٥٤ وما بعدها، [مادة غصب].

قال الزمخشري^(١): (واغتصبت فلانها نفسها: جُمعت مقهورة)^(٢)، والمعنى المتعارف عليه، هو هذا المعنى، حتى اصبح معروف عرفا، فكلمنا سمعنا اغتصابا، تبادر الى اذهاننا أن هذا الفعل- الجماع- قد وقع بالإكراه.

وقال صاحب المصباح المنير: ("غصبا" من باب ضرب واغتصبه أخذه قهرا وظُلما فهو "غاصب" والجمع "غُصَّاب" مثل: كافر وكُفَّار ويتعدى إلى مفعولين، فيقال: "غصبت" منه ماله فزيد "مغصوب" ماله و"مغصوب" منه ومن هنا قيل: غصب الرجل المرأة نفسها إذا زنى بها كرها واغتصبها نفسها كذلك وهو استعارة لطيفة ويبنى للمفعول فيقال: "اغتصبت" المرأة نفسها وربما قيل: على نفسها يضمن الفعل معنى غلبت والشيء "مغصوب"، و"غصب" تسمية بالمصدر)^(٣).
وذكر في تهذيب اللغة: (سمعت العرب تقول: غصبت الجلد غصبا إذا كدّدت عنه شعره أو وبره قسرا بلا عطن في الدِّبَاغ ولا إعمال في ندى أو بول ولا إدراج وتكرر في الحديث: ذكر الغصب وهو أخذ مال الغير ظلما وعدوانا، وفي الحديث: أنه غصبها نفسها أراد أنه واقعها^(٤) كرها فاستعاره للجماع)^(٥).

١ - محمود بن عمر بن محمد بن أحمد أبو القاسم الخوارزمي الزمخشري (٤٧٦-٥٣٨هـ) من كبار المعتزلة، مفسر، محدث، متكلم، نحوي، مشارك في عدة علوم. وُلد في زمخشر من قرى خوارزم، رحل الى بغداد ومكة وسُمي جار الله، وله عدة مؤلفات منها: "الكشاف، الفائق في غريب الحديث، ربيع الابرار، ونصوص الاخبار، المفصل". ابن العماد، عبد الحي بن أحمد العسكري الدمشقي. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ١١٨/٤، الاعلام. خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي. بيروت: دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشرة. ٢٠٠٢ م. ٥٥/٨، كحالة، محمد رضا، معجم المؤلفين: ١٨٦/١٢.

٢ - الزمخشري، جار الله ابي القاسم محمود بن عمر، أساس البلاغة، بيروت: دار صادر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، ص ٤٥١.

٣ - الفيومي. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ص ٤٤٨، الفيروز آبادي. القاموس المحيط، ص ١٥٤.

٤ - أخرجه البيهقي في سننه، وقال البيهقي: إسناده فيه ضعف من وجهين: أحدهما أن الحجاج لم يسمع من عبد الجبار، والآخر أن عبد الجبار لم يسمع من أبيه، ومع ضعف الإسناد فإن ما نقل عن الصحابة من آثار شواهد تقويه فيصلح الاحتجاج به، باب من قال يسقط كل حق لله، رقم: ١٧٧٨٥، ٢٨٤/٨.

٥ - الازهري. تهذيب اللغة، ٢٥٦/٦، ابن منظور، لسان العرب. ٥٤/١١، وما بعدها.

ومن التعريفات السابقة يتبين أن للاغتصاب ثلاثة معان في اللغة:

أولها: أخذ الشيء ظلماً وقهراً

وثانيها: الجماع كرها

والأخير: ورد بمعنى التنف والإزالة.

الاغتصاب اصطلاحاً:

(أخذ مال الغير بما هو عدوان من الاسباب، واللفظ مستعمل لغة في كل باب ما لا كان المأخوذ

أو غير مال)^(١). فكان في هذا التعريف تعميم للفظ الاغتصاب على الاموال والفروج، وغيرها.

والمتتبع لكتب الفقه الاسلامي، نادراً ما يجد لفظة الاغتصاب في ثنايا تلك الكتب، وإنما نجد

مصطلح "الغصب"، وكثيراً ما يطلقونه الفقهاء على المال في غالب الاحيان، فنجد تعريفه عند

الحنفية: (إزالة الملك عن ماله المتقوم على سبيل المجاهرة والمغالبة بفعل في المال)^(٢).

وعرفه المالكية: (هو أخذ المال قهراً تعدياً بلا حراية)^(٣)، بينما قال فيه الشافعية: (الاستيلاء

على حق الغير عدواناً)^(٤)، ومنها الاستيلاء على الفرج. وجاء بمعنى الوطء واغتصاب المرأة

١ - السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي سهل. بيروت: دار المعرفة. ١٩٨٩م. المبسوط. ٤٩/١١.

٢ - الكاساني، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي علاء الدين. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. تحقيق: علي محمد معوض

- عادل أحمد عبد الموجود. بيروت: دار الكتب العلمية. ٢٠٠٣م. ٣/١٠.

٣ - ابن دردير، شمس الدين الشيخ محمد عرفة. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير، بيروت: دار الفكر. ١٥٧/٥، وما

بعدها، ابن دردير، أحمد بن محمد بن أحمد الدردير. الشرح الصغير، " أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك "، ٣/٣٦٨،

الدسوقي، حاشية الدسوقي، ١٥٧/٥.

٤ - الغمراوي، محمد الزهري، السراج الوهاج على متن المنهاج، بيروت: دار الكتب العلمية، ص ٢٦٢، الشرييني، محمد بن

محمد الخطيب. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود.

حسب ما جاء في تعريف المالكية: (وطء حرة أو أمة جبرا على غير وجه شرعي)^(١)، ودُكر أيضا بأنه: (الزنا بالمرأة كرها، واغتصبت المرأة: زنى بها كرها)^(٢).

مما تقدم من تعريفات يتبين أن المراد بالاغتصاب هو الاكراه على الزنا، أو الجماع بغير رضا ومطاوعة الطرف الآخر، سواء كان الطرف الآخر امرأة أو طفلا -ذكرا كان أو أنثى - أو مراهقا. بينما نجد أن علماء النفس قد تباينت تعريفاتهم للاغتصاب، من حيث الالفاظ، ولكنها لم تختلف من حيث المضمون، وقالوا فيه: (هو ممارسة الجنس مع الغير بالإكراه، أو فعل الفاحشة بالغير بالإكراه، وهو يحصل في الغالب من قبل الذكور ضد الإناث)^(٣). وكذلك ما بين الذكور. وعرفوه كذلك بأنه: (إجبار الطرف الآخر على ممارسة الجنس بالعنف والتهديد)^(٤).

وعرفه علماء النفس بتعريف آخر: (الاتصال الجنسي بالإكراه والعنف مع امرأة ليست زوجة له، دون رضاها ويتم بإدخال العضو التناسلي ولو جزئيا في فرج المرأة المجنى عليها)^(٥).

المطلب الثاني

حكم الاغتصاب

يُعد الاغتصاب فعل شاذ ومخالف لكل قيم الانسانية، ولا يتقبلها عقل سليم، لما فيها من الاجرام والوحشية والقسوة والعنف، وقد حرمها ديننا الحنيف، ودليل التحريم من القرآن والسنة والاجماع والمعقول، وكما يأتي:

١ - التسولي، أبو الحسن، علي بن عبد السلام، *البهجة في شرح التحفة*، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، (١٤١٨هـ-١٩٩٨م)، ٥٨٦/٢.

٢ - قلعه جي، قنبيي، *معجم لغة الفقهاء*، عمان، بيروت: دار الفنائس، ١٩٩٧م، ص ٣٢٢.

٣ - كنعان، أحمد محمد. *الحب والجنس والزواج بين الطب والشريعة*. مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة الاولى. ص ٢١٦.

٤ - <http://www.SexualCorruption/ChildrenHealth/medicalencyclopedia/net.feedo.htm>.

٥ - ولسون، كولن. *الجنس والشباب الذكي*، ترجمة: أحمد عمر شاهين، بيروت: دار الحداثة، بالاتفاق مع مركز الحضارة العربية للأعلام والنشر، ٢٠٠٠م، ص ٣٨.

أولاً: استدلووا من القرآن الكريم على تحريم الاغتصاب بالآيات، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الرِّفْعَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾^(١)، وقد أشار الله سبحانه وتعالى الى وجوب حرمة الزنا وعدم الاقتراب منه، ولم يفرّق بين كون الزنا المنهي عنه حاصلًا بالتوافق أو الرفض.

وقال سبحانه: ﴿الرَّزَانِيَةُ وَالرَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢).

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتَعَفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّبَتْنُغُوا عَرْضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٤).

وجه الدلالة: ذكر ابن العربي رحمه الله في كتاب أحكام القرآن: (هذه الآية تدل على تصور الاكراه على الزنا خلافا لمن أنكر ذلك)^(٥)، والسبب في نزول الآية: أن عبد الله بن أبي بن سلول، كان يُكره أمةً له على الزنا من الضيف إذا نزل به إرادة الكرامة له، وفي رواية أنه كان

١ - سورة الاسراء: الآية ٣٢.

٢ - سورة النور: الآية ٢

٣ - سورة المائدة: الآية ٣٣.

٤ - سورة النور: الآية ٣٣

٥ - ابن العربي، أبو بكر بن العربي المالكي. أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية.

يكرهها على الزنا من أسير مُشرك من أسرى بدر كان عنده على اختلاف الروايات في ذلك. ووجه الدلالة من الآية: أن الله يغفر للمُكْرَهَات ما أُكْرِهَن عليه من الزنا، وإثمهن على من أكرهن^(١).
ثانياً: استدلووا من السنة النبوية الشريفة: عن علقمة بن وائل عن أبيه: (أن امرأة وقع عليها رجل في سواد الصُبْح وهي تعمل في المسجد بمكروه على نفسها فاستغاثت برجل مرّ عليها وفرّ صاحبها، ثم مرّ عليها ذو عدد فاستغاثت بهم، فأدركوا الرجل الذي استغاثت به فأخذوه وسبقهم الآخر فجاءوا يقودونه إليها، فقال: أنا الذي أغشيتك وقد ذهب الآخر، فأتوا به رسول الله فأخبرته أنه وقع عليها، وأخبر القوم أنهم أدركوه يشتد. فقال: إنما كنت أغيتها على صاحبها، فأدركني هؤلاء فأخذوني، فقالت: كذب، هو الذي وقع عليّ، فقال رسول الله: (انطلقوا به فارجموه) فقام رجل فقال: (لا ترجمه أنا الذي فعلت بها الفعل واعترف)^(٢).

وجه الدلالة: من خلال رواية الحديث تدل على أن المُستكرهه لا حدّ عليها، أما المكره "الجاني" فعليه الحد. جاء عن الترمذي: (العمل على هذا الحديث عن أصحاب النبي وغيرهم أن ليس على المستكرهه حد)^(٣).

وعن أنس رضي الله عنه قال: (سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عن القضاء فيمن حارب، فقال: من سرق، وأخاف السبيل، فأقطع يده بسرقة، ورجله بإخافته، ومن قتل فاقته، ومن قتل وأخاف السبيل، واستحل الفرج الحرام، فاصلبه). (وهذا الحديث لو كان ثابتاً لكان قاطعاً للنزاع، ولكن فيه ابن لهيعة، ومعلوم أنه خلط بعد احتراق كتبه، ولا يحتج به، وهذا الحديث ليس رواية عنه ابن المبارك، ولا ابن وهب. لأن روايتهما عنه أعدل من رواية غيرهما)^(٤).

١ - السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال. الدر المنثور. بيروت: دار الفكر، ١٩٩٣م، ٦/١٩٣-١٩٤، وما بعدها.

٢ - سنن البيهقي، رقم: ١٧٧٨٥، ٨/٢٨٤.

٣- الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي. الجامع الصحيح سنن الترمذي. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون. بيروت: دار أحياء التراث العربي. ٥٥/٤.

٤ - العثماني، المحدث الناقد زفر احمد. اعلاء السنن. باكستان: كراتشي. ادارة القرآن والعلوم الاسلامية. الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ. باب قطع الطريق. ٦٧٧/١١.

ويقول أيضا: (ولكن هذا الحديث، وإن كان ضعيفا، فإنه يقوي هذا القول الذي عليه أكثر أهل العلم. ونسبه ابن كثير للجمهور)^(١).

فضلا عن احاديث كثيرة جاءت تحرم الفاحشة والزنا.

ثالثاً: الاجماع: منذ زمن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، ومن تبعهم من المسلمين، والى وقتنا الحاضر، أجمعوا على تحريم الزنا، ولم يشذَّ عن ذلك الاجماع أحد^(٢)، وكذلك اجمعوا على حرمة اللواط، وهذا في الزنا واللواط بحال الرغبة، فمن باب أولى التحريم من جهة الاكراه عليه وهو "الاغتصاب".

رابعا: آثار الصحابة

١ - عن نافع أن رجلا أضاف أهل بيت فاستكره منهم امرأة، فرفع ذلك إلى أبي بكر الصديق فضربه ونفاه ولم يضرب المرأة^(٣).

٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن صفية بنت أبي عبيد أخبرته أن عبدا من رقيق الإمارة وقع على وليدة من الخمس فأستكرها حتى افتضاها فجلده عمر ونفاه، ولم يجلدها من أجل استكراهها^(٤).
وجه الدلالة: أن هذين الأثرين يدلان أن المستكره لا تحد، وأن الحد على المكروه.

٣ - وما نُقل من تظافر أقوال جماهير السلف من فقهاء المذاهب، والزهري، وقتادة، والثوري، وعطاء، وغيرهم^(٥)، والتي تفيد عدم إقامة الحد على المُكْرَهة على الزنا.

١ - الشنقيطي، محمد الامين. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، ١٩٩٥م، ١/٣٩٥.

٢ - <http://fatwa.islamweb.net/fatwa> رقم الفتوى: ١٤٧٣٧

٣ - أبي شيبه، أبي بكر عبد الله بن محمد. مسند أبي شيبه. تحقيق عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي. الرياض: دار الوطن. رقم الحديث: ٢٩٠١٣. ٥٥٠/٩.

٤ - صحيح البخاري. كتاب الاكراه، باب: اذا استكرهت المرأة على الزنا. ٢٥٤٨/٦.

٥ - ابن الهمام. شرح فتح القدير. ٢٧٣/٥. البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس. شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى. بيروت: عالم الكتب. ٣٤٧/٣. ابن المرتضى، محمد بن يحيى بهران الصعدي. البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الامصار. تحقيق: محمد محمد تامر. بيروت: دار الكتب العلمية. ١٤٤ / ٥.

المبحث الثاني

السادية Sadism

السادية حب تعذيب الغير وإيقاع الألم به، وكلما تحول الحب من الاعجاب بالطرف الآخر والانجذاب له، أدى الى حب تعذيبه حسيا أو معنويا، فهو بذلك يتحول الى شذوذ جنسي.

وقد اشتمل المبحث على ثلاثة مطالب:

الاول: اشتقاق التسمية وتاريخها

والثاني: مفهوم السادية، تعريفها، لغة واصطلاحا

والثالث: حكمها.

المطلب الاول

أصل التسمية واشتقاقها وتاريخها

مصطلح السادية ظهر قبل الثورة الفرنسية وبعدها، عام ١٧٨٩ ميلادية، وعند الرجوع الى أصل الاشتقاق، فنجد أن مصطلح السادية مشتق من اسم الروائي الفرنسي الماركيز دو ساد، والاسم الحقيقي له هو دونالدتيه الفونس فرانسو دو ساد، وهو من الطبقة الاستقرائية، والمشهور عنه أنه كان يعذب ضحاياه من النساء بأساليب وحشية؛ حتى يصل الى لذته الجنسية.

وقد سُجن بسبب ممارساته الوحشية هذه عدة مرات، حتى وصل الامر أن إتهمته زوجته بالجنون، وأقامت عليه دعوى قضائية، وتم لها بذلك بحجزه في مصحة عقلية.

فأصبح بعد ذلك الماركيز دو ساد رمزا للشذوذ والعنف الجنسي والقسوة في المعاشرة الجنسية، وكذلك أصبح رمزا وتعبيرا لكل شخص لا يُشبع رغبته الجنسية الا بتعذيب الغير، سواء كان جسديا كالضرب والركل والتقييد، أو معنويا كالإذلال والاهانة.

المطلب الثاني

مفهوم السادية وتعريفها

مصطلح السادية ظهر حديثاً، وله ارتباط بعدة علوم، وقد عرفه علماء النفس بتعريفات عدة، ولكنها تعطي معنى واحد وتتفق على نفس المفهوم، ومن هذه التعريفات: جاء في موسوعة المورد: "انحراف جنسي يتلذذ فيه المرء بإنزال العذاب بمحبوبه."^(١) كما عُرِفَتْ بأنها: "التلذذ بإيلام الآخرين، وتعذيبهم سواء أكان التعذيب جسدياً أو معنوياً."^(٢) وعرفها علماء النفس بأنها: "انحراف جنسي متميز بأن الألم الذي يفرضه امرؤ على الغير يثير غلمته."^(٣)

ومن التعريفات الأخرى: "انحراف خطير يقوم على كون المصاب به لا يجد لذة إلا في تعذيب شريكه الجنسي وإهانته."^(٤)، وتم تعريفها بأنها: "شدة الفرح من إحداث الألم."^(٥)، "نوع من الانحراف الجنسي يتميز بالحصول على اللذة الجنسية من إيلام الناس وتعذيبهم."^(٦) "وأطلق هذا المصطلح على البالغين الذين يمارسون اللعب الجنسي بالاتفاق بين الطرفين، لذلك يخرج من هذا المصطلح "جريمة الاغتصاب" التي تتم عن طريق العنف من دون رضا الطرف الممارس عليه العنف الجنسي."^(٧)

١ - بعلبكي، منير. موسوعة المورد العربية. بيروت: دار العلم للملايين. ١٨٤/٨.

٢ - العرقسوسي، محمد أمير: مشكلات الشباب الجنسية، ص ٢٦.

٣ - سيلامي، نوربير، وآخرون: المعجم الموسوعي في علم النفس، ترجمة: وجيه أسعد، ١٢٩٩/٣.

٤ - عبد الله، سامي: حقيقة العادة السرية والميل الى لذات الجنس، ص ٢٥١.

٥ - عواد، رياض سليمان. المشاكل والانحرافات الجنسية. ص ٦.

٦ - فرويد، سيغموند: ثلاثة مقالات في نظرية الجنسية، ص ١٨٢، الآنا والهو، ترجمة: محمد عثمان نجاتي، القاهرة: دار

الشروق، الطبعة الخامسة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، ص ٦٧.

٧ - النص مترجم عن: Love, Brenda: The Encyclopedia of Unnormal sex practice, Introduced by: Michael Perry, London, Abacus book, ٢٠٠٢, p. ٤٢٤

فلا يشعر السادي باللذة الجنسية ولا يبلغ هزة الجماع الا إذا جعل شريكه يتألم. فأفعال القسوة يمكنها، في الحالات الاكثر خطورة، النادرة لحسن الحظ، أن تمضي حتى القتل. وتقتصر السادية الصغيرة على ضربات السوط، والعصّات، أو حتى انواع الاذلال المعنوية.^(١)

المطلب الثالث

حكم السادية

بعد الرجوع الى كتب الفقه، لم نجد الفقهاء قد تحدثوا عن السادية بشكل مباشر، والسبب في ذلك يعود الى حداثة مصطلح السادية، وهو أسلوب انحراف انتشر في عصرنا الحالي، لم يكن له ذلك النصيب فيما سبق من عهود.

وعلى الرغم من عدم سرده في كتب الفقهاء بلفظه الصريح، إلا أن الشريعة الاسلامية حرمتها، ويتبين ذلك من الأدلة الآتية:

جاء عن عبد الله بن زمعة^(٢) عن الرسول ﷺ قال: « لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم »^(٣)، كما جاء عنه ﷺ كذلك عن النبي ﷺ قال: « لا يجلد أحدكم زوجته جلد العبد ثم يضاجعها في آخر اليوم »^(٤).

١ - سيلاي، وآخرون. المعجم الموسوعي في علم النفس، ٣/١٢٩٩.

٢ - عبد الله بن زمعة بن أسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى القرشي الأسدي ابن أخت أم سلمة زوج النبي ﷺ، يقال قتل عام ٣٥هـ. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل الشافعي. بيروت: دار الجيل. الطبعة الأولى، ١٤١٢ الاصابة في تمييز الصحابة. ٢/١٢٨.

٣ - البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي. صحيح البخاري، الجامع الصحيح المختصر، بيروت دار ابن كثير - اليمامة. الطبعة الثالثة، ١٩٨٧م. كتاب النكاح، باب ما يكره من ضرب النساء، رقم ٤٩٠٨، ٥/١٩٩٧.

٤ - صحيح البخاري. كتاب النكاح، باب ما يكره من ضرب النساء، رقم: ٥٢٠٤، و مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري. صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار احياء التراث العربي. كتاب الجنة، باب في شدة حر جهنم وبعد قعرها، رقم: ٢٨٥٥.

وقد ذكر صاحب الفتح الباري: (وفي سياق استبعاد وقوع الأمرين من العاقل أن يبالغ في ضرب امرأته ثم يجامعها من بقية يومه أو ليلته والمجامعة أو المضاجعة إنما تستحسن مع ميل النفس والرغبة في العشرة، والمجلود غالبا ينفر ممن جله فوقعت الإشارة إلى ذم ذلك.)^(١)، (وفيه إشارة إلى أن ضربهن لا يباح مطلقا بل فيه ما يكره كراهة تنزيه)^(٢).

ومما تقدم يتبين أن قسما من الأزواج لا يعدل مزاجهم إلا بعد معاملة زوجاتهم بالعنف سواء كان حسيا أو معنويا، بالضرب أو الشتم، وبالتالي ينتج عن هذا التصرف المنحرف والشاذ وقوع الكثير من الزوجات تحت ظلم عنف السادية، ويتطبعن على ذلك وبالنتيجة يقعن تحت آثار المازوخية. لذلك يجب الابتعاد عن هذه التصرفات والاساليب المنحرفة الا لضرورة تقتضيها، وهو فعل محرم بين الزوجين، فكيف بغيرهما.

١ - ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار المعرفة. ١٣٩٧هـ. ٢١٤/١١.

٢ - ابن حجر. فتح الباري. ٢١٤/١١.

المبحث الثالث

المازوخية "Masochism"

المازوخية الجنسية، وتدعى كذلك الماسوشية أو المازوكية، ومفهومها بكل بساطة هو حب الشعور بالاستثارة والنشوة الجنسية، عند ايقاع الالم بها وعذابها واذلالها من الطرف الآخر، ومرتبطة بالشذوذ الجنسي، وهي نقيض لفظ السادية، فمثلما ينتشي ويفرح ويسعد السادي بايقاع الالم بالغير، فالمازوخي يحب ايقاع الالم به، بشكل حقيقي وليس مجرد خيالات، كأن تطلب الزوجة من زوجها ضربها وصفعها وايقاع الالم بها، فهي مازوخية، أو حب الزوج ضربها وصفعها فهو سادي.

وقد اشتمل المبحث على ثلاثة مطالب:

المطلب الاول: تاريخ التسمية واشتقاقها

والمطلب الثاني: تعريف المازوخية لغةً واصطلاحاً

والمطلب الثالث: حكمها.

المطلب الاول

تاريخ التسمية

عند الرجوع الى أصل كلمة المازوخية قد أُشتقت من اسم الروائي النمساوي ليوبولد فون ساشر مازوخ أو ماسوش، عاش في القرن التاسع عشر، وهو من كتب رواية "فينوس ذات الحلل الفروية"، وأبطال روايته كانوا يستمتعون بالتعذيب الجسدي والاذلال، وقد تخللت رواية العديد من الممارسات المازوخية، التي جسدت بعض فترات حياته.

وقد حاول كثيراً قبل أن يموت أن يغيّر هذه التسمية وأن لا يلتصق ذكرها بإسمه، ولكنه لم يفلح في ذلك، وحاول من بعده ابنه، ولكنه لم يفلح كذلك في إبعاد هذه التسمية، فأصبحت مقرونة هذه الاساليب مع أبيه، فكلما ذكر اسم أبيه، ذُكر معه مصطلح المازوخية، وكلما ذُكرت المازوخية،

ذُكر معها اسم ابيه مازوخ، فأصبح الرابط بين التسميتين هو تلك الاساليب العنيفة والقاسية التي يحب أن يتلقاها الشخص المازوخي من الشريك الآخر.

والمازوخية أو الماسوشية من أشهر حالات الانحراف الجنسي، وتعني الاستمتاع بالألم في حالة حصوله من المقابل، ولا يصل الشخص المازوخي الى قمة النشوة واللذة الجنسية إلا في حالة تعذيبه بالضرب سواء كان باليد أو الركل أو السوط، أو التقييد وغيرها كثير، أو التعذيب المعنوي كالكلام والاهانة ، ومنهم يبالغ في الاستمتاع من التعذيب من شريكه وقد يصل الى الموت.

المطلب الثاني

تعريف المازوخية لغةً وإصطلاحاً

وردت كلمة المازوخية في عدة لغات منها: الفرنسية **Masochism**، وفي الانجليزية **Masochism**، أما في اللغة الايطالية فقد وردت بلفظ **Masochismo**، وبالنسبة للالمانية فجاءت فيها بلفظ **Masochismus**، والاسبانية وجدت بلفظ **Masochismo**. وقد كانت تسمى فيما سبق بالشبقية المؤلمة الساكنة، وهي ترجمة لـ: **Algolagnie Passive**، وأما في اللغة العربية فلها أسماء عدة:

المازوخية: وقد استعملها بهذا اللفظ كل من: محمد شفيق غربال^(١)، وجميل صليبا^(٢).

الماسوشية: ومن قال بهذا اللفظ: فاخر عاقل^(٣)، وسهيل إدريس^(٤).

المازوكية: ومن استخدمها بهذا اللفظ: عبد المنعم الحفني^(٥)، وجابر عبد الحميد وعلاء الدين كفاني، وكمال دسوقي.

١ - محمد شفيق غربال، مصري ولد بالاسكندرية ١٣١١هـ، ١٨٩٤م، وتوفي سنة ١٩٦١م، وهو من أشرف على إخراج

الموسوعة العربية الميسرة. ٢٠١٠/٥/٦.

٢ - جميل صليبا ولد في الفرعون لبنان عام ١٩٠٢م، كاتب وفيلسوف لبناني مات ببيروت ١٩٧١م، له المعجم الفلسفي وغيرها

من المؤلفات. حسن، ديب علي: جميل صليبا بعد ثلاثين عاما من الرحيل ٢٠٠٥/٩/٩.

٣ - باحث في علم النفس سوري الاصل

٤ - روائي لبناني مات سنة ٢٠٠٨

٥ - كاتب ومؤلف موسوعي مصري

المازوشية: وهو لفظ بحسب اللغة المأخوذة منها، وهي دالة على معنى ومصطلح علمي واحد. أما المازوخية في الاصطلاح، فقد تناول علماء النفس كلمة المازوخية باعتبارها موضوع علمي يستحق البحث والدراسة، وبالتالي أدى ذلك إلى تنوع تعريفاتها وضبط مفهوماها، ومن بين هذه التعريفات بعد تتبع وإستقراء كتب الطب النفسي:

عرّفها سيداك: المازوخية هي: " الحاجة إلى الألم ".

وعرّفها جون لابلانز، وجون بونتاليس: " انحراف جنسي يرتبط فيه الاشباع بالألم أو بالإذلال الذي يعانيه الفرد "(١).

بينما قال ساشا ناخت(٢) " حالة اعتلال نفسي تتميز بالبحث عن الألم "(٣).

في حين نجد تعريف فاخر عاقل: الماسوشية انحراف يتميز بالسرور وبخاصة السرور الجنسي، نتيجة للتعرض للألم الجسدي "(٤)

وعرّفها رولون شمامة: " المازوشية هي البحث عن الألم الجسدي، أو بشكل عام البحث عن المعاناة والفشل بصورة شعورية أو لا شعورية كما هو الحال في المازوشية الأخلاقية".

أما سامي عبد الله فعرفها: " المازوشية هي رغبة الفرد في أن يكون متعلقا بشخص آخر من الجنس المقابل، تعلقا يقرب من العبودية ويرافق ذلك شعور بالشهوة لا سيما إذا قام المعشوق بأعمال تعسفية أو اهانة أو ضربه ضربا مبرحا، فالمازوشية إذن هي عكس السادية"(٥).

يتضح مما سبق أن المازوخية هي تصرفات جنسية غريبة، غلمية ذاتية أو جنسية مثلية تحصل هزة الجماع فيها بواسطة ألم أو إذلال.

١ - سيلامي، وآخرون: المعجم الموسوعي في علم النفس، ترجمة: وجيه أسعد، ٢٢٥٤/٥.

٢ - ساشا ناخت ألمانية لها كتاب المازوخية، متخصصة وباحث في الطب النفساني(١٩٠١-١٩٧٧م). ينظر المرجع السابق: ٢٢٥٤/٥.

٣ - ناخت، ساشا: المازوخية، ترجمة مي طرابيشي، بيروت: دار الطليعة، الطبعة الاولى، ١٩٨٣م، ص٥.

٤ - فاخر عاقل: علم النفس، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة السابعة، ١٩٨١م، ص١٥٦.

٥ - عبد الله، سامي: النشاط الجنسي لدى الرجال والنساء في ظواهره السوية والشاذة، بيروت: منشورات مكتبة المعارف، ١٩٦٥م، ص٢٠٩، وما بعدها.

والمراد منها ما يسميه فرويد "المازوخية العلمية المنشأ" إنه الانحراف المازوخي على النحو الأخص؛ لأن الفعل الجنسي الطبيعي يحلّ محله سلوك آخر. ولكن البنية النفسية، حتى في حالة فاعليات من هذا النوع، ليست منحرفة دائماً على وجه الحصر، ويمكنها أن تكون عصابية كلياً أو جزئياً^(١). مما يتقدم من تعريفات يتبين أن المازوخية هي التلذذ الجنسي بالألم.

المطلب الثالث

حكم المازوخية

لا يختلف حكم المازوخية عن حكم السادية، إذ كلاهما ممارسة للتعذيب والقسوة والعنف على الطرف الآخر، فمثلما ذكرنا حكم من يجب أن يُوقع الاذى بالطرف الآخر، فكل مظاهر الشذوذ الجنسي من السادية والفتيشية والماسوشية والمازوخية، كلها مسميات لنفس الشيء، وتحمل معنى واحد هو الحصول على اللذة والاستمتاع عند تلقي التعذيب الجسدي أو النفسي. وهذه الاساليب كلها من ثقافة الغرب الفاشل، وامتداد لسلوكيات أقرب ما تكون للحيوانات، ولا نستبعد هذا التصرف من قوم قال الله فيهم سبحانه وتعالى ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنَّ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ۝ ﴾^(٢).

١ - سيلامي، وآخرون: المعجم الموسوعي في علم النفس، ٢٢٥٨/٥.

٢ - سورة الفرقان: الآية ٤٤

الخاتمة

- ١- الشذوذ الجنسي مصطلح معاصر، ولم يستخدم بشكل واسع الا في أواخر القرن التاسع عشر، ويرتبط ذكره بالعلاقة الجنسية بين شريكين من نفس الجنس بعلاقة بينهما ولمدة معينة من الزمن.
- ٢- الاغتصاب سلوك شاذ وفعل محرم شرعا، ولا فرق في حرمة الزنا إن وقعت بالرضا أو الاكراه، وهو الاكراه على الزنا، وسواء كان الطرف الآخر امرأة أو طفلا ذكرا كان أو أنثى، أو مراهقاً.
- علما أن الاغتصاب لم يرد في كتب الفقه بهذا اللفظ، وإنما جاء في الغالب بلفظ " الغصب " دلالة على الارض المغصوبة أو ما شابه ذلك من سلب الحقوق، وهو مخالف لكل مبادئ الانسانية.
- ٣- السادية ممارسة الجماع مع الطرف الآخر بوحشية وقسوة وعنف، والتلذذ بايقاع الألم بالشريك الآخر، سواء كان هذا الألم حسيا أو معنويا.
- وظهر مصطلح السادية قبل الثورة الفرنسية، وهو مشتق من اسم الروائي الفرنسي الماركيز دو ساد، بسبب ممارساته الجنسية الشاذة مع ضحاياه والمتسمة بالقسوة والعنف.
- ٤- المازوخية وتسمى كذلك الماسوشية أو المازوكية، وتعني التلذذ بتلقي العذاب والالام من الطرف الآخر، وهي عبارة عن تصرفات تتصف بالشبق والغلظة، والشذوذ الجنسي.
- ٤- كل التصرفات السابقة الذكر من اغتصاب وسادية ومازوخية، لا تليق بالمسلم، وعلى المسلم أن يبتعد عنها؛ لأنها وخالفة لتعاليم الشريعة الاسلامية، ومخالفة للقيم والآداب والاخلاق.

المصادر والمراجع

من بعد القرآن الكريم

١. احكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ابن العربي، أبو بكر بن العربي المالكي. بيروت: دار الكتب العلمية.
٢. الاحكام في أصول الأحكام. ابن حزم، علي بن أحمد. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، ١٩٨٥م.
٣. أساس البلاغة. الزمخشري، جار الله ابي القاسم محمود بن عمر، بيروت: دار صادر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٤. الاصابة في تمييز الصحابة. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل الشافعي. بيروت: دار الجيل. الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.
٥. أصول الطب النفساني. الدباغ، فخري. بيروت: دار الطليعة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣م.
٦. الاعلام. خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي. بيروت: دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشرة. ٢٠٠٢ م.
٧. الآنا والهوى. ترجمة: محمد عثمان نجاتي، القاهرة: دار الشروق، الطبعة الخامسة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
٨. البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الامصار. تحقيق: محمد محمد تامر. ابن المرتضى، محمد بن يحيى بهران الصعدي. بيروت: دار الكتب العلمية.
٩. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود. الكاساني، أبو بكر بن مسعود الحنفي علاء الدين. بيروت: دار الكتب العلمية.
١٠. البهجة في شرح التحفة. التسولي، أبو الحسن، علي بن عبد السلام. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، (١٤١٨هـ-١٩٩٨م).

١١. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. الشنقيطي، محمد الامين. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، ١٩٩٥م.
١٢. الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية. بيروت: دار العلم للملايين. الطبعة: الرابعة، ١٩٩٠م.
١٣. تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق. تحقيق: عناية، محمد عزو. الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي. الطبعة الاولى، ٢٠٠٠م.
١٤. تكملة شرح فتح القدير. ابن الهمام، كمال الدين محمد عبد الواحد. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.
١٥. تهذيب اللغة. تحقيق: أحمد عبد الرحمن. الازهري، محمد بن أحمد. بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، ٢٠٠٥م.
١٦. ثلاثة مقالات في نظرية الجنسية. فرويد، سيغموند.
١٧. الجامع الصحيح سنن الترمذي. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون. الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي. بيروت: دار أحياء التراث العربي.
١٨. جمهرة اللغة. تعليق: إبراهيم شمس الدين. ابن دريد الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م.
١٩. الجنس والشباب الذكي. ولسون، كولن. ترجمة: أحمد عمر شاهين. بيروت: دار الحداثة، بالاتفاق مع مركز الحضارة العربية للأعلام والنشر، ٢٠٠٠م.
٢٠. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدريير. ابن دردير، شمس الدين الشيخ محمد عرفة. بيروت: دار الفكر.
٢١. الحب والجنس والزواج بين الطب والشريعة. كنعان، أحمد محمد. مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة الاولى.
٢٢. حقيقة العادة السرية والميل الى لذات الجنس. عبد الله، سامي.

٢٣. دائرة معارف القرن العشرين. وجدي، محمد فريد. بيروت: دار المعرفة، الطبعة الثالثة، ١٩٧١م.
٢٤. الدر المنثور. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال. بيروت: دار الفكر، ١٩٩٣م.
٢٥. السراج الوهاج على متن المنهاج. الغمراوي، محمد الزهري. بيروت: دار الكتب العلمية.
٢٦. شذرات الذهب في أخبار من ذهب. ابن العماد، عبد الحي بن أحمد العكري الدمشقي.
٢٧. شرح الزركشي على مختصر الخرقى. الزركشي، شمس الدين محمد بن عبد الله. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، ٢٠٠٢م.
٢٨. الشرح الصغير، " أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك ". ابن دردير، أحمد بن محمد بن أحمد الدردير.
٢٩. الشرح الكبير على متن المقنع. ابن قدامة، شمس الدين عبد الرحمن بن محمد. بيروت: دار الكتب العلمية.
٣٠. شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى. البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس. بيروت: عالم الكتب.
٣١. الصحة في منظور علم النفس. عويضة، كامل محمد محمد. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، ١٩٩٦م.
٣٢. صحيح البخاري، الجامع الصحيح المختصر. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي. بيروت دار ابن كثير - اليمامة. الطبعة الثالثة، ١٩٨٧م.
٣٣. صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري. بيروت: دار احياء التراث العربي.
٣٤. علم النفس. فاخر عاقل. بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة السابعة، ١٩٨١م.

٣٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. بيروت: دار المعرفة. ١٣٩٧هـ.
٣٦. القاموس المحيط. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي. الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب. مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥م.
٣٧. كتاب التعريفات. الجرجاني، علي بن محمد. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م.
٣٨. كتاب العين، تحقيق: هنداوي عبد الحميد. الفراهيدي، الخليل بن أحمد. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، ٢٠٠٣م.
٣٩. لسان العرب. ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري. بيروت: دار صادر. الطبعة الأولى.
٤٠. المبسوط. السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي سهل. بيروت: دار المعرفة. ١٩٨٩م.
٤١. المحكم والمحيط الاعظم. تحقيق: عبد الحميد هنداوي. ابن سيده. بيروت: دار الكتب العلمية. ٢٠٠٠م.
٤٢. مختار الصحاح. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر. بيروت: مكتبة لبنان. ١٩٩٥م.
٤٣. المخصص. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤١هـ - ١٩٩٦م، الطبعة الأولى.
٤٤. مسند أبي شيبه. تحقيق عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزدي. أبي شيبه، أبي بكر عبد الله بن محمد. الرياض: دار الوطن.
٤٥. مشكلات الشباب الجنسية. العرقسوسي، محمد أمير.
٤٦. المصباح المنير. تحقيق: يوسف الشيخ محمد. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري. المكتبة العصرية.
٤٧. المعجم الموسوعي في علم النفس، ترجمة: وجيه أسعد. سيلامي، نوربير، وآخرون.

- ٤٨ . معجم المؤلفين. كحالة، محمد رضا.
- ٤٩ . المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية . إبراهيم مصطفى - أحمد الزيات.. حامد عبد القادر . محمد النجار . دار الدعوة.
- ٥٠ . معجم لغة الفقهاء. قلعه جي، قنبيي، عمان، بيروت: دار النفائس، ١٩٩٧م.
- ٥١ . معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام هارون. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. دار الفكر، ١٩٧٩م.
- ٥٢ . معرفة علوم الحديث، تحقيق: معظم حسين. الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. بيروت: دار الكتب العلمية، مصورة عن الطبعة الهندية. ١٩٩٧م.
- ٥٣ . مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود. الشرييني، محمد بن محمد الخطيب.
- ٥٤ . الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية، الطبعة الاولى، ١٩٩٢م.
- ٥٥ . النشاط الجنسي لدى الرجال والنساء في ظواهره السوية والشاذة. عبد الله، سامي. بيروت: منشورات مكتبة المعارف، ١٩٦٥م.